

## تيسير الفقه لمعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري الحلقة - 961

سعد الشثري

قل ان يستولى الذين يعلمون لا يعلمون انما ينتهك اولوا الالباب جامعه المعرفة العالمية صرح تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي - 00:00:12

تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعه فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمنية والمكانية بدورس تسجيلية و مباشرة يدرس في الجامعه طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة - 00:01:08

تؤهل طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعه حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دوت كيه اي يو - 00:01:38

دوت اورج انفول ات كيه اي يو دوت اورج. هاتف صفر صفر تسعة ستة واحد اربعة تسعة صفر اثنان اثنان الحمد لله رب الارباب مسبب الاسباب خالق البشر من تراب - 00:01:58

واشهد ان لا الله الا الله الكريم الوهاب واهد ان محمدا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله وخيرته من خلقه. صلى الله عليه وعلى الله وعلى صحبه وعلى من سار على نهجه واقتفى - 00:02:17

فاثره الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا اما بعد. فاها ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان. عبر قناة ابن عثيمين الفضائية في برنامجكم تيسير الفقه البرنامج الذي نستعرض فيه المسائل الفقهية بشكل ميسر مختصر نناقش فيه ما اشكل علينا - 00:02:30 مع ضيفنا من اشكالات ويجيب فيه ضيفنا على تسؤالاتنا في اسئلتنا واستشكالاتنا مشاهدينا الكرام يسرنا في هذا البرنامج ان يكون ضيفا لنا معالي الشيخ العلامه الدكتور سعد ابن ناصر الشثري. بداية نرحب - 00:02:50

معالي الشيخ حياك الله ارحب بك وارحب اخوانى المشاهدين واسأل الله جل وعلا ان يتقبل منا ومنهم وان يجعل اعمالنا واياهم لوجهه الكريم. اللهم امين. مشاهدينا الكرام نحن معكم في كتاب الجنائز - 00:03:13 وقد اخذنا معكم في الحلقات الماضية بعض الاسئلة المتعلقة في هذا الكتاب. وبعض الامور المستحبة والواجبة المتعلقة بالمريض من احكام واداب في عيادته وزيارته الى غير ذلك تعلم ان نبدأ باذن الله جل جلاله مستعينين بالله سائلينه ان يوفقنا لخيري للصواب وخيري القول في الدنيا - 00:03:32

والآخرة نسأل الله سبحانه وتعالى ان يفقهنا جميعا في الدين. بداية هذه الحلقة نسأل شيخنا عن المريض الذي قد مات دماغيا. ما الامور التي تصنع مع هذا المريض الميت دماغيا وهل يجوز ان يؤخذ من اعضائه شيئا او ان يتصرف في اعضائه بحجة انه لا - 00:04:01 استفادوا منه ام لا يجوز ذلك. فعلنا ان نأخذ مع الشيخ بعض الاحكام المتعلقة في المريض الميت دماغيا. تفضل يا شيخ الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد - 00:04:27

فاسأل الله جل وعلا للجميع التوفيق وحسن الخاتمة وبعد فان الله عز وجل يقدر على الناس من القدار ما يعرف الانسان به حقيقته وانه عما قريب ينتقل عن هذه الدار الى دار اخرى تكون محلا للسؤال ومحلا للجزاء - 00:04:44

ومن هنا فالمؤمن العاقل يقدم لآخرته ما ينفعه في تلك الدار تضمن سؤالك عددا من المسائل المسألة الاولى فيما يتعلق بحكم نقل الاعضاء نقل الاعضاء ليس مختصا الاموات دماغيا. بل قد يمكن ان يكون من اه الاحياء. ولذلك مثلا قد - 00:05:10 ينقل الانسان آآ كليته لغيره وهو حي. وهذا قد يتمكن من نقل جزء من كبدة وآآ قد ينقل شيئا من جلدته وقد ينقل شيئا من النخاع آآ

الشوكي عنده. ومن هنا نقول - 00:05:34

الاصل في هذا النقل انه من الاعمال الصالحة التي يؤجر العبد عليها. وذلك لأن حياة غيره متوقفة على هذا النقل ومن ثم فان بذل الانسان للأسباب المؤدية الى سلامته غيره لا شك انه من القرارات التي يتقرب بها - 00:05:54

للآجل وعلا وقد جاءت النصوص بفضل الاحسان الى الاخرين وعدة من انواع القرارات وقد قال الله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان؟ وقال النبي صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه - 00:06:14

ومن هنا يرجى لذلك المتبرع بهذا العضو ان يكون له ثواب مماثل لثواب ذلك العامل الذي آ عام ايه الذي نقل اليه ذلك لواء العضو وكان سببا في حياته لأن آلان النصوص قد دلت على ان المتسبب - 00:06:34

فبخير له مثل اجر فاعله وهكذا ايضا فيما يتعلق بنقل الدم الظاهر انه من الامور الجائزة ونقل الدم اول ما جاء استشكى له بعض اهل العلم وقالوا بان الدم نجس - 00:06:54

فكيف ينقول وكيف يجوز مثل ذلك؟ ولكن وقالوا كيف آ نظن ان الشفاء يحصل بهذا امرا نجس والنبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها - 00:07:14

ولكن الظاهر ان الدم ليس علاجا وانما الدم عظو من اعضاء البدن فهو بمثابة الطعام والغذاء فهو بمثابة الطعام والغذاء. والشريعة قد جاءت ان المضطري يجوز له ان يأكل من آالمحرمات كما قال - 00:07:31

سبحانه وقد فسر لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررت اليه. ومن هنا فان الدم لا ينحل الا في حالة الاضطرار اذا خشي من وقوع الضرر على انسان عندما لا ينحل الدم فانه حينئذ يشرع نقل الدم في مثل هذه الاحوال - 00:07:52

ومن هنا ينبغي بنا في اي مسألة اذا جاءتنا متعلقة بهذا الامر ان نفرق بين ما يكون على سبيل التداوي وما يكون على سبيل الغذاء. فكل منهما اه حكمه. اه المسألة الاخرى - 00:08:12

اه متعلقة اه الموت الدماغي اه قبل هذا هل ينحل العضو؟ هل ينحل العضو من مات؟ نقول الظاهر ان جواز ذلك وانه لا حرج فيه لأن الميت ستأكل اجزاء بدنها الدود. ومن ثم نقول كون آ شخص - 00:08:32

اخري ينتفع بهذه الاعضاء خير من وضعها في التراب ومن ثم اكل الدود لها. وذلك لانه بهذه العظام من قبل اه الاحياء. وقد ورد في اثر ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه امر ببابل ثوابه - 00:09:00

جديدين بثوابين خلقين وقال ان الحي اولى بالانتفاع بهما اما بالنسبة للميت او ما يسمى بالميت دماغيا فنقول الموت له علامات. له علامات ظاهرة. مبني الموت عند علماء الشريعة هو مفارقة - 00:09:20

روح للجسد فإذا فارق الروح الجسد عد ميتا وهناك علامات متى وجد شيء منها في الانسان فهو دليل على ان الروح لم تفارق الجسد بعد من مثل اه كون الانسان يتتنفس هذا دليل على انه لا زال حيا وان الروح لا زالت متصلة - 00:09:43

هكذا نبض القلب عندما يكون القلب ينبض فهذا دليل على ان اه الجسد على ان الجسد لم تفارقته اه الروح. فالمعنى ان هناك علامات متى وجدت دلت على ان الانسان لا زال حيا - 00:10:09

الاصل ان الانسان حي لا لا يحكم عليه بالوفاة الا اذا تيقنا من ذلك هذا هو الاصل والقاعدة لان الاصل بقاء ما كان على ما كان. كان حيا فالاصل انه لا زال باقيا على اه حياته - 00:10:27

وقد خرجت فتوی هيئة كبار العلماء في هذا الباب باعتبار ان آالميت دماغيا لا يعتبر ان الميت دماغيا يعتبر حيا وله احكام الاحياء. وانه لا يحكم عليه بحكم الاموات الا اذا تيقنا - 00:10:45

من ذلك قد ينبع بهذا مسألة في حكم اه نقل الاجهزة عنه وابعاد الاجهزة عنه فنقول اه هناك اه امور ينبغي الرجوع اليها عند النظر في هذه المسألة اولها مدى انتفاع ذلك الشخص بهذه الاجهزة - 00:11:05

فمرات يكون يكون انتفاعه بهذه الاجهزة معادوما او شبه معادوم بحيث يغلب على ظن الاطباء انه ان ينتفع بهذه الاجهزة وانه سيبقى على وظعه وحاله آامر الثاني مما يتعلق بهذا مدى حاجة الاخرين لهذه الاجهزة - 00:11:34

فقد يكون هناك مرضى اه يحتاجون الى هذه الاجهزه ومن ثم هم اولى منه بهذه الاجهزه. الامر الثالث متعلق بتكليف هذه الاجهزه من: الذى يتحملها هذه الضهاره بنسبه ان بالاحظ أنها آ عند الحكم على شخص بـ فع - 00:11:58

برفع الاجهزه اه عنه و آلاحسن والالوى ان يستاذن اهله في هذا الباب من اجل ان يكونوا على بصيرة لكن لو امتنعوا وقالوا لا انا اذلكم؟ فرقاً. لهم اما ان تقدموا بتکاليفه بتکاليفه اه هذه الاجهزه - 00:12:23

بالناتي اه حينئذ لا اشكال في انه يبقى تحت هذه اه الاجهزه واما ان تتحمل التكاليف مع ان الاطباء يرون انه لا انتفاع لهذا المريض بهذه الاحفنة وبكل ذلك فـ مـا . عام - 00:12:46

او في مال المستشفى او نحوه فهذا ليس من الامور المناسبة اذا لابد من ملاحظة هذه الضوابط السابقة يتعلق بهذا مسألة اخرى وهي مسألة عدم الانعاش. عدم الانعاش بعض المرضى يصل الى حالة معينة يعتقد الاطباء انه لن يشفى من ذلك المرض وانه لن يعود للمريض وعيه - 00:13:03

يكون مغمى عليه ويتوهعون استمرار ذلك الاغماء حتى وفاة لا المريض في هذه آآل الحال في هذه آآل الحال بعض الاطباء يكتب تقريراً بان المريض لا يتم انعاشة - 00:13:29

ما لو حصلت له اه ازمة برئوية هواجمة في التنفس او نحوه فمثل هذه آآ هذا التقرير ما مدى مشروعيته وجوازه؟ نقول في مثل هذا ينبغي الرجوع الى اهل الاختصاص - 00:13:52

سوى الخبرة من الاطباء فما تقرروا انه لن ينتفع بشيء من انواع العلاج فلا حرج عليهم في هذه الحال ان يكتبوا ومثل هذا التقرير والا يقوموا بانعاشه بشرط الا يكون مزاولا لشيء من آآ - 00:14:08

امور الحياة يتعلق بها حكم اجراء العمليات الجراحية لو قدر ان انسانا احتاج الى عملية جراحية وسواء كان من الاصحاء او من المرضى بغض النظر عن مسائل المتوفيين دماغيا هل يجوز للانسان ان يتصرف في بدنـه - 00:14:28

وهل يجوز له ان يجري العملية الجراحية؟ او لا فنقول في هذه الحال بان الاصل انه لا يجوز للانسان ان يشق شيئاً من بدنه ولا ان يجرح نفسه ولا ان يتدخل في بدنه بما آآ يكون مؤثراً عليه هذا هو الاصل - 00:14:55

وذلك لأن الله عز وجل قد نهانا عن أنواع الاعتداء. قال ولا تعتدوا وهذا نوع اعتداء اذا لم يكن له ثمرة. اما اذا كان هناك حاجة او ثمرة مرجوة من مثل هذا العمل بحيث يؤمن ان انتفاع الانسان بهذه - 00:15:17

نيات اولى من بقائه على ما هو عليه وفي هذه الاحوال نقول الصواب انه يجوز للانسان ان يعمل هذه العمليات الجراحية لعدد من الادلة. الامر الاول ان الله عز وجل نهانا عن الغاء انفسنا في التهلكة. فقال ولا تلقووا بايديكم الى التهلكة - 00:15:37

ومن الالقاء بالتهلكة آآ عدم بذل الاسباب المؤدية الى سلامه البدن والدليل الثاني ان آآ الشريعة قد جاءت بمشروعية التداوي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم عباد الله تداواوا - 00:15:59

فانه ما من داء الا وله آدواء وكذلك آآجاءت الشريعة بالامر باتخاذ الاسباب والوسائل المؤدية الى قدرة الانسان على انواع الطاعات ومن انواع ومن الاسباب المؤدية على قدرة الانسان على الطاعة بقى بدنہ سلیما ومن طرائق ذلك اجراء - 00:16:16

العمليات الجراحية التي تكون مأمونة ويأمن الانسان فيها ويغلب على ظنه انه سيحصل الى حال احسن من حاله في اه السابق ومن هنا فان اه اجراء هذه العمليات ينبغي ان يقيد بحاجة الانسان لها. اما - 00:16:41

اما لم يكن الانسان محتاجا اليها آفاله لا يحسن بالانسان ان يفعلها يتربى على هذا ايضا مسألة اجراء العمليات التجميلية اجراء العمليات او التجميلية فان بعض الفقهاء منع من اجراء هذه العمليات. قالوا لان الانسان لا يملك بدنه. ومن ثم لا يملك التصرف فيه -

وقد يستدلون على ذلك بقوله جل وعلا اه عن اه ابليس لعنه الله وقال لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ولاضلهم ولامنينهم ولامرنهم  
فليبتكن اذان لنا ولامرنهم فليغيرن خلق الله. قالوا فدل هذا على ان الاصل عدم جواز تغيير خلق الله ومن ذلك الا -  
انواع العمليات الجراحية واكثر الفقهاء على ان هذا الامر منوط بعدد من الشروط. منها ان يغلب على الظن سلامة بعد اجراء هذه

العمليات ومنها ان يكون القائم على هذه العمليات ماهرا قد غلت آآ نسبة آآ صوابه - 00:17:51

اثبتو وصوله الى اه اهداف هذه العمليات على نسبة خطأ وكذلك يشترطون الا تؤدي هذه العمليات الجراحية لمخالفة الخلقة الانسانية. لانه لو جاءنا انسان وقال ساضع انفين يقول هذا ما يجوز لانه يؤدي الى منافعات الخلقة الانسانية. ولعل القول بالجواز هو آآ الاظهر - 00:18:17

والارجح وذلك لان آآ الشريعة قد امرت بالتداوي وهذا نوع من انواع التداوي ويدل على ذلك ايضا ان اه ان الانسان يتمكن بهذا من مزاولة حياته ويعيد نشاطه على ما هو عليه - 00:18:45

ويبعد نفرة الناس منه بسبب منظره ويدل على هذا ايضا اما قوله جل وعلا عن ابليس والامنهم فليغرين خلق الله فجمهور اهل العلم يريدون يفسرون هذه اية بان المراد بها دين الله وفطرة الله التي فطر النفوس عليها - 00:19:06

ويقولون اه بان قوله عز وجل فليغرين خلق الله لا يدل على المنع من هذه العمليات لان هذه العمليات تؤدي الى ارجاع الى اصل الخلقة الانسانية فيعيده على ما كان عليه سابقا. ومن ثم فالاظهر ان اجراء - 00:19:30

هذه العمليات الجراحية التجميلية الاصل فيه الجواز ما لم يكن الغالب عدم نجاح هذه العمليات او تكون ان العاقبة غير مأمونة او يخشى بان يؤدي الى تغيير صفة الانسان عن حاله وصفته - 00:19:52

الى صفة مغایرة لها. نعم احسن الله اليك وبارك فيك اه طيب الشيخ بالنسبة اه ما الجواب على من قال ان يعني ان التبرع بالاعضاء ان الانسان ملك للانسان الملك لله جل جلاله فلا يجوز ان يتبرع بشيء من اعضائه - 00:20:12

آآ لغيره وهو حي نعم هذه ايضا آآ وجهة لها يعني قد استدل بها طائفه من اهل العلم والذين رأوا هذا الامر انقسموا الى قسمين الذين يقولون الانسان لا يملك اعضاء فكيف يتبرع بها انقسموا الى قسمين - 00:20:31

قسم يقول اه ربوا على ذلك انه لا يجوز نقل الاعضاء لا يجوز نقل الاعضاء قالوا لان الانسان لا يملکها فلا يتصرف فيما لا يملكه وآآ الجواب عن مثل هذا ان يقال بان عدم ملك الانسان للتصرف فيه لعدم ملك الانسان لهذه الاعضاء - 00:20:49

لا يعني عدم اختصاصه بها ولا يعني آآ انه آآ يجوز له ان يتصرف فيها بما يؤدي الى منفعة اكبر وآآ اما كون الانسان لا يتصرف في هذه الاعضاء بما لا منفعة فيه فهذه قاعدة الشريعة في جميع الاموال الشريعة تنهى عن - 00:21:11

اشراف والتبذير والمراد بذلك بذل الاموال فيما لافائدة فيه. هكذا في الاعضاء ينهى عن مثل لكن اذا كانت الاعضاء ستنتقل الى الغير فينتفع بها وتكون سببا في حياة انسان او سببا في ابعادك - 00:21:32

كثير من الامراض عنه. فحينئذ نقول هذا التصرف فيه نفع وفيه فائدة. وبالتالي لا نقول بان الانسان اه لا يتصرف مثل هذا التصرف فانه وان لم يكن يملك هذه الاعضاء الا انه يختص بها. والانسان يتصرف في الاموال التي يختص - 00:21:49

آآ بها يعني هناك انواع انواع التصرفات تكون تصرفات اما بحسب الملك او بحسب الاختصاص او بحسب الولاية او بحسب الوكالة. فهذا تصرف منسوب الى الاختصاص يعني عندك مثلا اه اذا كان هناك طريق مشترك بين خمسة جيران - 00:22:09

هم يهتمون التصرف في هذا الطريق. نعم. وبالتالي نقول لو تصرفوا فيه برضاهم. مهم. جاز لهم هذا التصرف. لماذا؟ لانهم يختصون بمنافع هذا الطريق. فهكذا بالنسبة للاعضاء. الفرقه الثانية عاكسه هؤلاء - 00:22:32

فالقول اه لانه لا يملك هذه الاعضاء وبالتالي اذا احتجنا الى شيء من اعضائه ولم يكن عليه مضره فاننا نأخذ منه بدون ان نعود اليه ولا نستأذنه ولا نستأذن قرابته واولياءه. لماذا؟ قالوا لان اصلا لا يملکها - 00:22:49

مم. هي ملك لله. وما كان آآ ملكا لله فان الناس يحق لهم ان ينتفعوا به فيما يؤدي الى صلاح احوالهم واستقامة امورهم وتمكنهم من عبادة اه ربهم. ولذلك في بعض الدول يقولون بان الاعضاء - 00:23:09

لا يملکها صاحبها وبالتالي اذا مات اخذوا اعضائه بدون ان يستأذنوه بدون ان يستأذنوا اولياءه وقرباته لكن مثل هذا قد يكون شاقا على الناس وقد يؤدي الى ثارات ويؤدي الى نكمة بعضهم على بعضهم والآخر. ومن ثم فلا نقول بمثل هذا القول. ونقول الاولى والاحسان ان تؤخذ - 00:23:28

آآ ازوئنات من قرابة الميت ذكرني هذا بمسألة اخرى متعلقة بهذا وهي مسألة اخذ اعضاء من حكم عليه بالقتل. بعض الناس يقول هؤلاء اشخاص حكم عليهم بالقتل وستذهب اعضاوهم هباءها ومن ثم الا يشرع لنا ان نأخذ او ان نأخذ اعضاء هؤلاء - [00:23:54](#)  
اشخاص فنزرعها في اخرين لينتفعوا بها وليس تمر عطاوهم واجرهم باذن الله عزوجل. وقد افتى بمثل هذا لكن الاظهر انه آآ يعني لا يحسن فعل مثل هذا الامر لانه آآ يترب عليه مفاسد كما آآ ذكرنا - [00:24:19](#)

قبل قليل من اه وجود النقطة والعداوة بين الناس ثمان هذا المحكوم عليه اه قصاص او غيره قد يعفى عنه قد يعفووا اولياء الدم عنه في اخر لحظة قد يعفو عنها اولياء الدم ومن ثم لا يحق لهم ان ينتفعوا بهذه آآ الاعضاء لانه يمكن ان يكون - [00:24:39](#)  
هناك فرصة لبقاءه حيا وبالتالي فاخذ اعضاءه قبل ان تتأكد من انه سيموت تأكدا تماما مئة في المئة قد اه لا يكون من الامور المناسبة.  
فالملصود ان مثل اه هذه المسائل التي اخذناها اليوم - [00:25:05](#)

كلها مسائل جديدة مسائل جديدة ولكننا نحكم عليها من خلال عمومات اه النصوص السابقة مما يدل على كمال هذه الشريعة وعظم فضل الله عزوجل علينا اه بها ضمن المسائل المتعلقة بهذا والحديث يحر بعضه بعضا - [00:25:25](#)  
ان آآ السارق اذا قطعت يده. هم هل يجوز ان نعمل له عملية من اجل اعادتها مرة اخرى اولى هذه ايضا مسألة من المسائل التي بحثت في زماننا الحاضر واكثر الفقهاء المعاصرین على ان ارجاع اليد بعملية جراحية - [00:25:46](#)

بمقصود الشارع من قطع يد السارق. ومن ثم لا يحيزون مثل ذلك. وهناك بحوث عدة قد نشرت في هذا الموضوع. نعم احسن الله اليك وبارك فيك وبارك في علمك شيخنا ونفع الله بعلمك الاسلام والمسلمين ورفع مقامك ووالديك والمسلمين في عليين - [00:26:05](#)  
مشاهدينا الكرام بهذا السؤال وبهذه الاجابة نكون قد ختمنا حلقتنا هذه في برنامج تيسير الفقه نسأل الله سبحانه وتعالى جميعا قد انتفعنا بهذا العلم وهذه المسائل وهذا الكلام ونسأله ان يفقهنا في الدين وان يجعلنا جميعا من اتبع القول واستمع احسنه انه ولـ ذلك وال قادر - [00:26:25](#)

عليه. اللهم فقهنا في الدين ووفقنا لخير الصواب في الدنيا والآخرة. ووفقنا للعلم النافع والعمل الصالح. انك ولـ ذلك وال قادر عليه.  
وصلـ الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعـين. دمتـ بخير مشاهدينا وشكرا لكم على متابعتـكم. والسلام عليكم ورحمة الله - [00:26:45](#)

بركاتـه جامعة المعرفـة العالمية صـرـح تعـليمـي متـكـامل يـعتمد تقـنيـات التـعلـيم الـالـكتـرونـي والتـعلـم عنـ بـعـد لـتقـديـم تعـليم عـالـ باـسـالـيبـ مـبـتكـرة لـلـرـاغـبـين في طـلـبـ العـلـمـ الشـرـعيـ تـعرـضـ المـقـرـراتـ العـلـمـيـةـ باـفـضـلـ الـطـرـقـ التـقـنيةـ. وـتـقـومـ الجـامـعـةـ فـيـهـ بـتـسـهـيلـ التـواـصـلـ بـيـنـ كـبـارـ الـلـعـمـاءـ وـطـلـبـةـ الـعـلـمـ - [00:27:05](#)

منـ شـتـىـ اـنـحـاءـ الـعـالـمـ وـالتـغـلـبـ عـلـىـ الـقـيـودـ الـزـمـانـيـةـ وـالمـكـانـيـةـ بـدـرـوـسـ تـسـجـيلـيـةـ وـمـبـاـشـرـةـ يـدـرـسـ فـيـ الجـامـعـةـ طـلـابـ منـ اـكـثـرـ مـنـ اـرـبـيعـينـ دـوـلـةـ يـنـهـلـونـ مـنـ الـعـلـمـ الشـرـعيـ خـطـةـ درـاسـيـةـ مـحـكـمـةـ تـؤـهـلـ طـلـابـ الـعـلـمـ لـلـتـرـقـيـ فـيـ مـرـاتـبـهـ. تـمـنـجـ الجـامـعـةـ حـالـيـاـ شـهـادـةـ الـبـكـالـورـيوـسـ فـيـ تـخـصـصـاتـ الشـرـيعـةـ وـالـدـرـاسـاتـ الـقـرـآنـيـةـ - [00:27:38](#)

والـدـرـاسـاتـ الـاسـلامـيـةـ لـغـيـرـ النـاطـقـيـنـ بـالـعـرـبـيـةـ. لـتـسـجـيلـ وـالـاسـتـفـسـارـ دـبـلـيـوـ دـبـلـيـوـ دـوتـ كـيـهـ ايـ يـوـ هـاـتـفـ صـفـرـ صـفـرـ تـسـعـةـ سـتـةـ سـتـةـ واحدـ اـرـبـعـةـ تـسـعـةـ صـفـرـ اـثـنـانـ قـلـ انـ يـسـتـوـيـ الـذـيـنـ يـعـلـمـونـ - [00:28:08](#)  
بـايـعـواـ انـماـ يـتـذـكـرـ اـولـواـ الـالـبـابـ - [00:28:40](#)